

ماهية المحاسبة العمومية

تعريف المحاسبة العمومية:

يُقصد بالمحاسبة العمومية مجموع القواعد والنصوص القانونية التي تنظم وتبين كيفية مراقبة وتنفيذ الإيرادات والنفقات العامة، ضمن ميزانيات الهيآت الخاضعة للمحاسبة العمومية، بالإضافة إلى الميزانيات الملحقه والحسابات الخاصة. كما تبين التزامات الأعوان المكلفين بتنفيذ الإيرادات والنفقات العمومية، وكيفية مسكهم للحسابات.

الهيآت الخاضعة للمحاسبة العمومية:

حددت المادة الأولى من القانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية الهيآت الخاضعة للمحاسبة العمومية في: الدولة، والمجلس الدستوري، والبرلمان بغرفتيه، ومجلس المحاسبة، والميزانيات الملحقه، والجماعات الإقليمية، والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

خصائص المحاسبة العمومية:

- تميز المحاسبة العمومية عن غيرها من الحسابات خاصة المحاسبة المالية فيما يلي:
- لا تهتم المحاسبة العمومية بالمركز المالي ولا النتيجة المالية للدورة نظرا للطبيعة غير الربحية للهيآت الخاضعة لها؛
- لا تهتم المحاسبة العمومية بالمدودية المالية نظرا لعدم ارتباط الإيرادات بالنفقات في الهيآت الخاضعة لها؛
- المحاسبة العمومية مزيج من القواعد القانونية والتقنية، مع غلبة الجانب القانوني على الجانب التقني.

أهداف المحاسبة العمومية:

- يسعى المشرع من خلال قانون المحاسبة العمومية لتحقيق مجموعة من الأهداف نذكر أهمها فيما يلي:
- حماية الأموال العمومية من جميع أشكال التلاعب والإهمال والتي تمس سلامة استخدامها، ويُعتبر أهم أهداف المحاسبة العمومية؛

- ضمان احترام ترخيصات الميزانية، من خلال مختلف النصوص القانونية والتنظيمية، التي توطر وتبين الإجراءات والالتزامات المفروضة على الأعوان المكلفين بمراقبة وتنفيذ الإيرادات والنفقات العمومية؛
- تحقيق الرشادة في الإنفاق: أي تحقيق الأهداف المرجوة من النفقة وبأقل تكلفة ممكنة.
- توفير المعلومات اللازمة للمساءلة والرقابة واتخاذ القرارات: وهذا من خلال مختلف النصوص القانونية والتقنية التي تحكم كيفية مسك الحسابات لمختلف الأعوان وكذا توفيرها للهيآت الإدارية والرقابية والتشريعة، بما يسمح بتقييم الأداء المالي والإداري لمختلف الأعوان المكلفين بالتنفيذ واتخاذ القرارات الأنسب المترتبة عن المعلومات المتوفرة.

النصوص القانونية للمحاسبة العمومية:

- أصدر المشرع الجزائري مجموعة من النصوص القانونية، تُعتبر أساسا للقواعد القانونية الخاصة بالمحاسبة العمومية ويتمثل أهمها في القانون المتعلق بالمحاسبة العمومية والمراسيم التنفيذية المرتبطة به، وهي:
- القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية؛
 - المرسوم التنفيذي رقم 91-311 المؤرخ في 07 سبتمبر 1991 المتعلق بتعيين واعتماد المحاسبين العموميين؛
 - المرسوم التنفيذي رقم 91-312 المؤرخ في 07 سبتمبر 1991 المحدد لشروط الأخذ بمسؤولية المحاسبين العموميين، وإيرادات مراجع باقي الحسابات وكيفيات اكتتاب تأمين يغطي مسؤولية المحاسبين العموميين؛
 - المرسوم التنفيذي رقم 91-313 المؤرخ في 07 سبتمبر 1991 والمحدد لإجراءات المحاسبة التي يمسكها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفياتها ومحتواها؛
 - المرسوم التنفيذي رقم 91-314 المؤرخ في 07 سبتمبر 1991 والمتعلق بإجراءات تسخير الأمرين بالصرف للمحاسبين العموميين.